



قرار رقم (٤٦٧) لسنة ٢٠٢٣

صادر بتاريخ ١١/٦/٢٠٢٣

رئيس الهيئة

بشأن إعادة تشكيل لجنة البت في طلبات اعتماد المنتجات التأمينية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

وعلى قانون تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية والصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩.

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ٢٨٥ لسنة ٢٠١٩ الصادر بشأن تشكيل لجنة البت في طلبات اعتماد المنتجات التأمينية.

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٥٥٠ لسنة ٢٠٢٢ الصادر بشأن إعادة تشكيل لجنة البت في طلبات اعتماد المنتجات التأمينية.

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (١٥٢٨) لسنة ٢٠٢٢ بشأن تحديد اختصاصات السيد الدكتور/ رئيس الهيئة والسادة النواب والمساعدين،

قرر

المادة الأولى

إعادة تشكيل لجنة البت في طلبات اعتماد المنتجات التأمينية، برئاسة الأستاذ الدكتور/ اسلام عزام – نائب رئيس الهيئة، وعضوية كل من:

- | | |
|------------------------------|---|
| المستشار/ رضا عبد المعطى | كبير مستشاري رئيس الهيئة (نائب رئيس اللجنة) |
| الدكتور/ عادل محمد حسين | رئيس الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على شركات التأمين. |
| الدكتور/ محمود سماحة | رئيس الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة. |
| الأستاذ / خالد تهامي | رئيس الإدارة المركزية لإعادة التأمين. |
| الأستاذ / حاتم محمد نورالدين | رئيس الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات. |
| الأستاذ / أسامة بيومي | المشرف على الإدارة المركزية لاعتماد المنتجات التأمينية. |
| الأستاذ / احمد يسري كامل | المشرف على الإدارة العامة للخبرة الاكتوارية. |

ويقوم بأعمال الأمانة الفنية الأستاذة / نهى محمود -مدير عام اعتماد منتجات تأمينات متناهي الصغر

وللجنة ان تستعين في سبيل أداء مهمتها بمن تري وجهاً للاستعانة به من داخل الهيئة دون ان يكون له صوت معدود في اتخاذ القرار.



المادة الثانية

تنظر اللجنة في الموضوعات التي تحال اليها من رئيس الهيئة او نائبه وبالأخص في الاعمال الاتية:

- ١- البت في طلبات اعتماد المنتجات التأمينية لعمليات تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال.
- ٢- البت في طلبات اعتماد المنتجات التأمينية لعمليات تأمينات الممتلكات والمسئوليات.
- ٣- البت في طلبات اعتماد المنتجات التأمينية متناهية الصغر.
- ٤- البت في طلبات الموافقة على عقود التسويق البنكي للمنتجات التأمينية.
- ٥- البت في اعتماد محاضر اجتماعات اللجان المتخصصة بالاتحاد المصري للتأمين.
- ٦- وضع الاستراتيجية العامة لطرح المنتجات بسوق التأمين المصري.
- ٧- اية اعمال اخري تحال اليها.

المادة الثالثة

تتعقد لجنة البت في طلبات اعتماد المنتجات التأمينية التي تحال اليها برئاسة رئيسها مرة كل أسبوعين على الأقل مالم تقتضي ظروف الحال غير ذلك وتقوم اللجنة بمهامها المكلفة به، ويتم الاعداد لجدول اعمالها والموضوعات المقرر عرضها قبل انعقاد جلساتها بيوم واحد على الأقل، ويتم اعتماد محاضر اجتماع جلسات اللجنة من نائب رئيس الهيئة.

المادة الرابعة

يلغى العمل بقرار رئيس الهيئة رقم (١٥٥٠) لسنة ٢٠٢٢ المشار إليه بعالية، وكذا أي قرار يخالف ذلك.

المادة الخامسة

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د . محمد فريد صالح